

# شرح (الآداب العشرة) | برنامج مفاتيح العلم بالقويعية 8341

## الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الحمد لله الذي جعل للخير مفاتيح والصلة والسلام على عبد الله ورسوله محمد المبعوث بالدين الصحيح وعلى الله وصحابه اولى الفضل الرجيم. اما بعد فهذا شرح الكتاب الرابع. من برنامج - 00:00:00

مفاتيح العلم في سنته الرابعة سبع وثلاثين واربع مئة والف وثمان وثلاثين واربع مئة والف بمدينته السادسة مدينة القويسمة. وهو كتاب الآداب العشرة. لمصنفه صالح بن عبدالله بن حمد بن عصيمي - 00:00:30

نعم احسن الله اليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام وعلى اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا - 00:00:52

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين. قلتم حفظكم الله في مصنفكم الآداب العشرة. بسم الله الرحمن الرحيم. اعلم هداني الله واياك لاحسن الاخلاق. ان من اعظم الآداب عشرة. ابتدأ المصنف وفقه الله - 00:01:12

رسالته بالبسملة مقتضرا عليها اتباعا للوارد في السنة النبوية في مكتاباته ومراسلاته صلى الله عليه وسلم الى الملوك فالتصانيف تجري مجريها ثم ذكر ان من اعظم الآداب عشرة والآداب كثيرة العدد - 00:01:32

متفرقة الابواب والمعدود منها في هذه الرسالة عشرة وصفت انها من اعظم الآداب ووجب قول المذكورات من اعظم الآداب امران. ووجب كون المذكورات من اعظم الآداب امران. احدهم الاعتناء بها شرعا - 00:02:03

الاعتناء بها شرعا فدلائل الشرع متکاثرة في بيان الاحكام المتعلقة تلك الآداب العشرة والآخر كثرة وقوعها واستعمالها عرفا كثرة وقوعها ما لها عرفا فان الجاري بين الناس اتباع هذه الآداب العشرة لكثرة - 00:02:32

الحاجة اليها وتكرار فعلها والقيام بها. والآداب جمع ادب وهو ما حمد شرعا او عرفا وهو ما حمد شرعا او عرفا وحقيقة خصلة الخير التي يحمدها الخلق خصلة الخير التي يحمدها الخلق - 00:03:02

والمحلي بالآداب يدعى ذا ادب ويسمى مؤديا لاجتماع خصال الخير فيه لاجتماع خصال الخير فيه. ذكره ابن القيم في مدارج السالكين والاصل الوثيق الذي تبني عليه الآداب هو الاadle الشرعية والاعراف المرعية. والاصل الوثيق - 00:03:40

الذي تبني عليه الآداب هو الاadle الشرعية والاعراف المرعية. فان الآداب تؤسس اصولها وترفع فصولها استمدادا من الاadle الشرعية تارة او من الاعراف المرعية تارة اخرى ففيهما غنية عن الاستمداد من غيرهما. وفيهما غنية عن الاستمداد - 00:04:16

من غيرهما وحقيقة بملتمس العلم ان يتحرى في الآداب امران احدهما ان يكون اقتباسه الآداب من مشكاة دلائل الكتاب والسنة وما استقامت عليه اعراف الخلق ف تكون مأخوذة عنده من الدين القويم - 00:04:54

والعرف المستقيم ف تكون مأخوذة عنده من الدين القويم والعرف المستقيم والآخر ان يتتحقق بهذه الآداب عملا ان يتتحقق بهذه الآداب عملا فان قدوته فيها هو النبي صلى الله عليه وسلم - 00:05:40

الذى العلم ميراثه فمن اراد ان يجمع ميراث النبي صلى الله عليه وسلم من العلم حسن به ان يتتخذ صلى الله عليه وسلم قدوة في كمال ادبه وحسن خلقه نعم - 00:06:10

احسن الله اليكم. الاول اذا لقيت مسلما فسلم عليه قائلـا السلام عليكم ورحمة الله وبركاته من سلم عليك فقل وعليكم السلام ورحمة

الله وبركاته. ذكر المصنف وفقه الله الادب الاول من الاداب العشرة - 00:06:33

وهو يتعلق بادب السلام. وفيه ثلاث مسائل المسألة الاولى في قوله اذا لقيت مسلما فسلم عليه فمن ادب الاسلام بذل السلام. فمن ادب الاسلام بذل السلام. ومحله اذا لقيت مسلما واللقي هو توافي اثنين - 00:06:53

متقابلين او اكثر واللقي هو توافي اثنين متقابلين او اكثر. فيوافي احدهما اخر ويقابلها واللوقى نوعان احدهما لقي حقيقي وهو ما كان بلا حجاب والآخر لقى حكمي وهو ما كان مع حجاب - 00:07:29

كالواقع في الاتصالات الهاتفية وشبهها فاللقي الحكمي يعطى احكاما اللقي الحقيقي. فاللقي الحكمي يعطى احكام اللقي الحقيقي  
فاذما لقيت مسلما بذلك له السلام فان كان كافرا من اهل الكتاب او غيرهم - 00:08:09

لم تبتدأ بالقاء السلام عليه. والمسألة الثانية في قوله قائل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهي تبين لفظ السلام المأمور به عند  
القاء وله ثلاث مراتب المرتبة الاولى السلام عليكم - 00:08:48

والمرتبة الثانية السلام عليكم ورحمة الله والمرتبة الثالثة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واللها انتهى السلام فالاحاديث المروية في  
الزيادة عليها لا تصح وعلى ذلك عمل الصحابة رضي الله عنهم - 00:09:21

كابن عباس وابن عمر وغيرهما واقتصر المصنف على المرتبة الثالثة لانها المرتبة الكمال. فاكملا المراتب ثلاث هي قول السلام عليكم  
ورحمة الله وبركاته فجزاؤها ثلاثون حسنة. والمرتبة الثانية جزاها عشرون حسنة. والمرتبة - 00:09:57

الاولى جزاها عشر حسنات. صح بذلك الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم والقاء السلام مستحب اجماعا نقله ابن عبدالبر  
وغيره فمن لقي مسلما مستحب له ان يلقي السلام عليه - 00:10:31

والمسألة الثالثة في قوله وان سلم عليك فقل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وهي تبين صفة رد السلام الملقى عليك. وهي تبين  
صفة رد السلام الملقى عليك. ان تقول السلام عليكم ورحمة الله - 00:10:59

الله وبركاته ولو اقتصر سلاما. ولو اقتصر على اوله فقال السلام عليكم جاز او ذكره الى الرحمة جاز فان ذكره الى قوله وبركاته فقد  
اتى بتمامه فمراتب رد السلام ثلاث كمراتب القاء السلام. فمراتب رد السلام ثلاث كمراتب القاء - 00:11:21

سلام واكملاهن هي قول عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. وعليها اقتصر المصنف ورد السلام على من القى عليه واجب اجماع ورد  
السلام على من القى عليه واجب اجماعا. نقله ابن عبدالبر وغيره - 00:11:57

ومحل وجوبه من القى عليه دون غيره ومحل وجوبه من القى عليه دون غيره. فان كان الملقى عليه واحدا فردو السلام فرض عين  
فان كان الملقى عليه السلام واحدا فرده السلام فرض عين. وان كان الملقى عليه - 00:12:25

السلام جماعة فالرد فرض كفاية عليهم فاذا رد واحد منهم سقط الائم عن غيرهم هو قولنا محل وجوبه الملقى عليه اي من قصد به.  
لا من سمعه اي من قصد به لا من سمعه - 00:12:55

فلو قدر ان احدا دخل مسجدا فقصد رجلا فيه وسلم عليه وفي ناحية اخرى من المسجد رجل يسمع سلامه. فان وجوب الرد يكون  
على على من على من قصد بالسلام والقى عليه دون من سمعه فلا يكون عليه واجبا. نعم - 00:13:27

احسن الله اليكم. الثاني اذا اردت الدخول على احد فاستأذن واقفا عن يمين الباب او يساره. فان اذن لك دخلت فان اذن لك دخلت  
وان قيل لك ارجع فارجع. ذكر المصنف وفقه الله الادب الثاني من الاداب العشرة - 00:14:00

وهو يتعلق بادب الاستئذان. وفيه اربع مسائل فالمسألة الاولى في قوله اذا اردت الدخول على احد فاستأذن المبين محل الاستئذان.  
المبين محل الاستئذان. وهو عند اراده الدخول فمن اراد ان يدخل قدم استئذانه - 00:14:20

ولم يؤخره حتى يدخل فمحل الادب قبل الدخول الى بعده فمحل الادب قبل الدخول الى بعده. والاستئذان هو طلب الاذن والدخول  
على الشيء هو الولوج عليه والكون معه. والدخول على الشيء هو الولوج عليه - 00:14:50

الكون معه والامر بالاستئذان يكون فيما هو محجوب عادة والامر بالاستئذان يكون فيما هو محجوب عادة كدار او مكتب لا يطلق  
عادة او مكتب لا يطلق عادة. دون ما هو مفتوح عادة - 00:15:18

كذلك سوق او مكتب يطرق عادة فيتعلق حكم الاستئذان بما يحجب عادة دون ما لا يحجب عادة. ويرجع في ذلك الى اعراف الناس والمسألة الثانية في قوله واقفا عن يمين الباب او يساره. فإذا اراد - [00:15:53](#)

دخول واستئذن لاجله وقف عن يمين الباب او شماله غير مواجه له لئلا يططلع على ما يكرهه المستئذن عليه. لئلا يططلع على ما يكرهه المستئذن وعليه عند فتحه بابه فان الاستئذان جعل لحفظ العورات فان الاستئذان جعل لحفظ العورات ومما يتحققها - [00:16:24](#) ترك مواجهة الباب عند الاستئذان. ومما يتحققها ترك مواجهة الباب عند الاستئذان والمسألة الثالثة في قوله فان اذن لك دخلت لان الاذن لفظ يستباح به الدخول اي يطلب به اباحة الدخول - [00:17:02](#) فإذا اذن لك فقال ادخل او ما في معناه قوله يا هلا او قوله تعال او قوله اقلط او قوله اقبل كانت تلك الكلمات كلها بمنزلة واحدة في حصول الاذن للمستئذن. كانت تلك الكلمات - [00:17:32](#)

في حكم واحد في حصول الاذن للمستئذن. فلا ينحصر حصول الاذن في كلمة ادخل الواردة في بعض الاحاديث فيلحق بها ما كان في معناها. والمسألة الرابعة في قوله وان قيل لك ارجع - [00:18:05](#)

فارجع اي اذا لم يؤذن لك اي اذا لم فمنعك من الدخول وقيل لك ارجع فارجع ممثلا قوله تعالى واذا قيل لكم ارجعوا فارجعوا. والرجوع اذا لم يؤذن لاحده حالان. الرجوع اذا لم يؤذن لاحده حالان. ادعاهم رجوع مع طيب نفسك - [00:18:28](#) فلا يجد المردود الما في نفسه. رجوع مع طيب نفس فلا يجد المردود الما في نفسه. والآخر رجوع مع خبث نفس رجوع مع خبث نفس فيجد المردود الما في نفسه - [00:19:00](#)

هو الذي يتحقق به امثال الامر ان يرجع العبد طيب النفس. والذي يتحقق به امثال الامر ان يرجع العبد طيب النفس مسلما لامر الله غير منازع له فان الله امره بذلك - [00:19:22](#)

فمن كمال التسليم لامر الله اطمئنان القلب وسكون النفس وطيبها اذا رد الانسان فلم يؤذن له. فان الناس اعداها واحوالها ان اطاعت على شيء منها فانه يخفى عليك اشياء والناس موكولون الى ذممهم في اقامة الاحكام الشرعية - [00:19:45](#)

فهو مأمور بحسن استقبال من قصده من المسلمين. فان كان له عذر في استقباله واعتذر منه وامرها بالرجوع وجب على المردود ان يرجع طيب النفس مسلما لامر الله سبحانه وتعالى. نعم. احسن الله اليكم الثالث - [00:20:17](#)

سمى الله في ابتداء اكلك وشربك قائلا بسم الله وكل بيمنيك وكل ما يليك. اذا فرغت فالعبك وقل الحمد لله ذكر المصنف وفقه الله الادب الثالث من الاداب العشرة وهو يتعلق بادب الطعام وفيه ست مسائل. المسألة الاولى في قوله سم الله في ابتداء - [00:20:43](#)

اكلك وشربك وهي في ذكر ما يقال عند ابتداء الاكل والشرب. والمراد بالابتداء المبادرة بقولها قبل الاكل او الشرب. المبادرة بقولها قبل الاكل او الشرب فيأتي بها قبل في اكله او شربه. فيأتي بها قبل شروعه في اكله او شربه. والمسألة الثانية في قوله - [00:21:10](#) قائلا بسم الله اي حال تسميتها في ابتداء الاكل او الشرب؟ فتقول بسم الله فقوله قائلا بسم الله تفسير لقوله بسم الله. فقوله قائلا بسم الله تفسير لقوله بسم الله - [00:21:44](#)

فتقول بسم الله مقتضيا على الصيغة المذكورة. لانه يتحقق بها امثال الامر النبوى الوارد في حديث عمر ابن ابي سلمة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا غلام - [00:22:09](#)

سم الله وكل بيمنيك وكل ما يليك ووقع عند الطبراني في المعجم الكبير في هذا الحديث التصريح بقولها انه قال يا قل بسم الله فالتسمية المأمور بها عند ابتداء الطعام هي قول بسم الله - [00:22:29](#)

فان زاد عليها فقال بسم الله الرحمن او قال بسم الله الرحمن الرحيم او جاء بغير هذين الاسمين من الاسماء الالهية فقال بسم الله الكريم الرزاق. كان ذلك جائزًا كان ذلك - [00:23:01](#)

جائزة وذهب بعض اهل العلم الى ان الزيادة افضل وذهب بعض اهل العلم الى ان الزيادة ظل باه يقول بسم الله الرحمن الرحيم وهو اختيار ابن وهو اختيار ابو زكريا النووي وابن تيمية الحفيد وهو اختيار ابى زكريا النووي وابن تيمية - [00:23:28](#) حميد ونزع ابو الفضل بن حجر فيفتح الباري في كون ذلك الافضل لعدم ورود دليل يقتضي الافضلية. وما ذهب اليه ابن حجر اوثق

دليلًا واضح تعليلًا فالظاهر أن الأكمل هو قول باسم الله. لكن ان زاد عليها فقال باسم الله الرحمن الرحيم او - [00:23:58](#)  
شيئاً يزيده من الأسماء الالهية بعد البسمة كان ذلك جائزًا. وتقديم التسمية تكون في ابتداء الطعام. ومن لم يسمى في ابتداء الطعام  
فله حالان. ومن لم يسمى في ابتداء الطعام فله - [00:24:32](#)

احداهما ان يتذكر التسمية في اثنائه. ان يتذكر التسمية في اثنائه فيأتي بها قائلاً باسم الله في اوله وفي اخره. فيأتي بها قائلاً باسم الله  
في اوله وفي اخره والآخرى الا يتذكر التسمية الا بعد فراغه من طعامه. الا يأتي الا يتذكر التسمية الا بعد - [00:24:54](#)  
فراغه من طعامه فهذا لا يشرع له الاتيان بها لذهاب محلها. والمسألة الثالثة في قوله وكل  
ييمينك وفيه بيان الله الاكمل من الانسان. وهي اليمنى. وترك - [00:25:28](#)

التصريح بذكر اليدين لانها الله الاكل عادة. وترك التصريح بالله عليه وسلم في الحديث المتقدم - [00:25:58](#)  
استعماله هو اليدين. لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتقدم - [00:26:26](#)  
وكلي بييمينك. والمسألة الرابعة في قوله وكل مما يلوك. اي مما يقرب منك لحديث عمر ابن ابي سلمة المتقدم ومحله  
اذا كان الطعام واحدة ومحله اذا كان الطعام واحدة. فان كان الطعام متعدد الانواع فان كان الطعام - [00:26:56](#)  
الانواع جاز له ان يمد يده الى غير فيما يلوكه. جاز له ان يمد يده الى غير فيما يلوكه. واستحب لغيره ان يمد له من الطعام  
الذى يلوكه. واستحب لغيره - [00:26:56](#)

ان يمد له من الطعام الذي يلوكه. فلو قدر ان قوماً اجتمعوا على مائدة ذات اصناف فاصناف منها قريبة الى هؤلاء واصناف منها قريبة  
الى مقابلتهم فانه يجوز للقائم في هذه الجهة ان يمد يده الى الاصناف البعيدة عنه - [00:27:19](#)  
لان الامر بالاقتصار على ما يلوكه محله اذا كان الطعام نوعاً واحداً. واستحب مقابلته من امامهم انواع اخرى ان يمدوا لغيرهم من  
الطعام ويناولوهم. ليحصل بذلك حصول الاستمتاع والاستغناء بالطعام لكل الجالسين على المائدة فان المقصود من - [00:27:48](#)  
انواعه هو امتعتهم بنعمة الله من تلك الاطعمه. لا قصر تناول بعضها على بعضهم دون بعض والمسألة الخامسة في قوله واذا فرغت  
فاللعق اصابعك. وهذه المسألة وتاليتها من ادب الطعام المرتب بعده - [00:28:20](#)

فادب الطعام ثلاثة اقسام احدها ادب قبله وثانيها ادب في اثنائه وثالثها ادب بعده. فمن اللادب بعد الفراغ من الطعام. والانفصال عنه  
لعق اصابعه فمن اللادب بعد الفراغ من الطعام والانفصال عنه - [00:28:46](#)  
والانفصال عنه لعق اصابعه. واللعق هو اللحس باللسان واللعق هو اللحس باللسان. واللادب فيه ان يكون رفيقاً لطيفاً دون صوت.  
واللادب فيه ان يكون رفيقاً لطيفاً دون صوت فاذا فرغ من طعامه لحس اصابعه - [00:29:17](#)

بلطف لا ان يفتر فهاهو ثم يدخل اصابعه واحداً واحداً ثم يصوت مع كل اصبع يخرجه من فيه. فان هذا مما يستقبح. وليس هو مراد  
الشرع وهذا من المسائل التي يغفل عنها بعض الناس. فان من الناس من يكل فهمه - [00:29:44](#)  
الشرع اذا خيالاته دون تلقي الله عن اهل العلم فهو يزعم ان لعق اصابعه سنة فتراء وهو على المائدة يأخذ اصابعه واحداً واحداً ثم  
يجرهما من فيه مفزز تنفر منه النفوس المستقيمة - [00:30:15](#)

ومن هذا الجنس ما يذكره الفقهاء عند تقبيل الحجر الاسود في الطواف. فانه تقبيل تعظيم يكون لطيفاً برفق ومن الناس من يقبل  
الحجر الاسود فيسمع الفتاوى من الخلق حوله. ظاناً ان قوة القبلة - [00:30:41](#)  
القبلة هي قوة عبادة وهي اسألة ادب فاللادب في تقبيل الحجر الاسود ان يكون تقبيله بلطف فانها قبلة تعظيم ومن الجنسي ما ذكرناه  
من لحس اصابع انها تكون بلحس رفيق لطيف. والمشروع - [00:31:05](#)

للانسان ان يلحسها بنفسه. او يلعقها من يتلطف منه عادة لقوله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ احدكم من طعامه فليلعق اصابعه او  
ليلعقها. اي على وجه الملاطفة من يستحسن ذلك معه ملاطفة كزوج او صبي صغير - [00:31:31](#)  
وليس ذلك محلاً مع غيرهما. فان المقصود عند مد اليدين لمن يلعقها من طفيف او زوجي او زوج حصول الملاعبة والملاطفة. من هو  
محل لذلك. فاذا استحضر الرجل ابنا له كبيراً وطلب منه ان يلعق اصابعه زاعماً انها السنة فقد اخطأ في فهم السنة فان الامر -

النبوية يقع فيما تحصل به الملاطفة والمداعبة فهي عادة العرب في ذلك ومن مراتب الاحكام ما يوكل الى الطبع المستقيم عند العرب.  
في باب الطعمة او غيره ذكره الامام احمد - 00:32:33

احمد وغيره ومن هذا الجنس ما ورد في الاحاديث من كونه يلعقها من كونه يلعقها غيره اي على النحو الذي ذكرناه والمسألة السادسة  
في قوله وقل الحمد لله. وهو في مقابلة التسمية بدعا - 00:32:53

قولوا بعد فراغه من الطعام الحمد لله. ومحله عند فصالي عنه والفراغ منه. فاذا رفع يده ولم يمدها الى الطعام بعد ذلك فانه يشرع له  
ان يقول الحمد لله. والاحاديث الواردة في حمد الله بعد الطعام متعددا - 00:33:13

الوجوه وهي على اختلافها مجتمعة في الحمد. فاقل ما يحصل به هذا الادب هو قول الحمد لله فان زاد عليها شيئا من المؤثر فهو  
اكمـلـ كـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:33:43

الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي ولا مستودع ولا مستغنى عنه ربنا. او غير ذلك من الاحاديث الواردة. ومثله ان زاد عليه  
شيئا فيه شكر الله. كقوله الحمد لله الذي رزقنا هذا واطعم - 00:34:03

مناه ويسـرـ لـنـاـ اـكـلـهـ وـجـمـعـنـاـ عـلـيـهـ فـاـنـ هـذـاـ مـاـ يـتـحـقـقـ بـهـ مـزـيدـ الشـكـرـ لـهـ سـبـحـانـهـ تـعـالـىـ لـكـ اـكـمـلـهـ الـوـارـدـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ.  
نعم. احسن الله اليكم. الرابع تكلم بطيب - 00:34:33

القول في خير واحفظ صوتك متمهلا في حديثك وانصت لمن كلمك مقبلا عليه ولا تقاطعه ولا تتقدم بين يدي الاكبر كلام ذكر المصنف  
وفقه الله الادب الرابع من الاداب العشرة وهو يتعلق بادب الكلام. وفيه سبع مسائل - 00:34:53

المـسـأـلـةـ الـاـولـىـ فـيـ قـوـلـهـ تـكـلـمـ بـطـيـبـ الـقـوـلـ فـيـ خـيـرـ.ـ وـالـطـيـبـ مـنـ الـقـوـلـ هـوـ الـطـاـهـرـ السـالـمـ مـنـ الـخـبـثـ  
وـالـخـيـرـ اـسـمـ لـمـ يـرـغـبـ فـيـ شـرـعـاـ وـالـعـبـدـ مـأـمـورـ فـيـ مـنـطـقـهـ اـنـ يـقـولـ خـيـرـ اوـ يـصـمـتـ.ـ وـالـعـبـدـ مـأـمـورـ فـيـ مـنـطـقـهـ اـنـ يـقـولـ خـيـرـ اوـ  
يـصـمـتـ.ـ لـقـوـلـهـ صـلـيـ اللـهـ - 00:35:13

عليـهـ وـسـلـمـ مـنـ كـانـ يـؤـمـنـ بـالـلـهـ وـالـيـوـمـ الـاـخـرـ فـلـيـقـلـ خـيـرـاـ اوـ لـيـصـمـتـ مـتـفـقـ عـلـيـهـ مـنـ حـدـيـثـ اـبـيـ هـرـيـرـةـ ثـالـثـيـةـ فـيـ قـوـلـهـ وـاحـفـظـ صـوـتكـ  
فالصـوتـ وـعـاءـ الـكـلـامـ.ـ الـذـيـ يـدـفـعـ بـهـ إـلـىـ الـخـلـقـ.ـ وـخـفـضـهـ - 00:35:44

امـسـ بـهـ وـخـفـضـهـ الـهـمـسـ بـهـ وـتـرـكـ رـفـعـهـ.ـ فـاـذـاـ تـكـلـمـ هـمـسـ بـكـلـامـهـ وـلـمـ يـرـفـعـ صـوـتهـ.ـ وـالـمـسـأـلـةـ ثـالـثـةـ فـيـ قـوـلـهـ مـتـمـهـدـاـ فـيـ حـدـيـثـكـ.ـ فـاـذـاـ  
تحـدـثـ سـنـنـ لـهـ اـنـ يـتـمـهـلـ وـالـتـمـهـلـ هـوـ التـائـيـ وـالتـؤـدـةـ.ـ وـالـتـمـهـلـ هـوـ التـائـيـ وـالتـؤـدـةـ.ـ فـيـخـرـجـ كـلـامـهـ شـيـئـاـ - 00:36:08

فـشـيـئـاـ حـتـىـ يـتـحرـزـ فـيـمـاـ يـتـكـلـمـ فـيـ حـتـىـ يـتـحرـزـ فـيـمـاـ يـتـكـلـمـ فـيـ.ـ وـيـعـقـلـ مـاـ يـرـيدـ فـمـنـفـعـةـ التـمـهـلـ فـيـ  
الـكـلـامـ شـيـئـاـ اـحـدـهـماـ تـحرـزـ العـبـدـ فـيـ كـلـامـهـ تـحرـزـ العـبـدـ فـيـ كـلـامـهـ فـلـاـ يـخـرـجـ مـنـهـ الاـ مـاـ وـزـنـهـ - 00:36:41  
وـعـرـفـ اـحـقـيـتـهـ بـالـتـكـلـمـ بـهـ وـالـاـخـرـ عـقـلـ الـكـلـامـ عـنـهـ وـفـهـمـ مـاـ يـرـيدـ.ـ عـقـلـ الـكـلـامـ عـنـهـ وـفـهـمـ مـاـ يـرـيدـ.ـ وـالـمـسـأـلـةـ الطـبـيـعـةـ فـيـ قـوـلـهـ وـانـصـتـ لـمـنـ  
كـلـمـ.ـ اـيـ بـالـقـاءـ سـمـعـكـ وـتـوـجـهـ قـلـبـكـ الـبـهـ.ـ اـيـ بـالـقـاءـ سـمـعـ - 00:37:18

دعـكـ وـتـوـجـهـ قـلـبـكـ الـبـهـ.ـ فـالـاـنـصـاتـ الـمـأ~م~ورـ بـهـ قـدـرـ زـائـدـ عـنـ الـاسـتـمـاعـ فـالـاـنـصـاتـ الـمـأ~م~ورـ بـهـ قـدـرـ زـائـدـ عـنـ الـاسـتـمـاعـ.ـ وـمـنـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ  
اـيـشـ ؟ـ فـاـذـاـ قـرـأـ الـقـرـآنـ فـاسـتـمـعواـ لـهـ وـانـصـتـواـ.ـ فـالـاـسـتـمـاعـ هـوـ القـاءـ سـمـعـ - 00:37:44

مـتـكـلـمـ فـالـاـسـتـمـاعـ هـوـ القـاءـ سـمـعـ لـلـمـتـكـلـمـ وـلـرـكـ التـكـلـمـ حـيـنـئـذـ هـوـ القـاءـ سـمـعـ لـلـمـتـكـلـمـ وـلـرـكـ التـكـلـمـ  
حـيـنـئـذـ.ـ فـالـاـنـصـاتـ اـجـتـمـاعـ وـزـيـادـةـ.ـ بـلـ اـنـصـاتـ اـسـتـمـاعـ وـزـيـادـةـ.ـ فـيـكـوـنـ مـلـقـيـاـ سـمـعـهـ لـهـ.ـ وـلـاـ يـتـكـلـمـ عـنـ كـلـامـهـ.ـ فـيـكـوـنـ - 00:38:12  
ملـقـيـاـ سـمـعـهـ لـهـ وـلـاـ يـتـكـلـمـ عـنـ كـلـامـهـ.ـ وـالـمـسـأـلـةـ خـاـمـسـةـ فـيـ قـوـلـهـ مـقـبـلـاـ عـلـيـهـ.ـ اـيـ مـشـرـفـاـ عـلـيـهـ سـوـرـةـ بـدـنـكـ الـظـاهـرـةـ اـيـ مـشـرـفـاـ عـلـيـهـ  
بـصـورـةـ بـدـنـكـ الـظـاهـرـةـ اـعـتـنـاءـ بـحـقـهـ وـحـفـظـاـ وـدـيـ وـاـكـمـلـ الـاقـبـالـ عـلـيـهـ مـاـ جـمـعـ فـيـهـ بـيـنـ اـقـبـالـ الـبـاطـنـ وـاقـبـالـ الـظـاهـرـ.ـ وـاـكـمـلـ الـاقـبـالـ عـلـيـهـ -  
00:38:42

مـاـ جـمـعـ فـيـهـ بـيـنـ اـقـبـالـ الـبـاطـنـ وـاقـبـالـ الـظـاهـرـ.ـ وـالـمـسـأـلـةـ سـادـسـةـ فـيـ قـوـلـهـ وـلـاـ تـقـاطـعـ وـالـمـقـاطـعـةـ هـيـ مـبـادـرـةـ الـمـتـكـلـمـ بـالـكـلـامـ هـيـ مـبـادـرـةـ  
الـمـتـكـلـمـ بـالـكـلـامـ قـبـلـ كـلـامـهـ فـيـمـنـعـهـ ذـكـرـ مـبـادـرـةـ الـمـتـكـلـمـ بـالـكـلـامـ هـيـ مـبـادـرـةـ

00:39:13

فالصمت حتى يتم كلامه. ثم ان اردت ان تنشئ كلاما تكلمت بعده. والمسألة السابعة في قوله ولا تتقدم دم بين يدي الاكبر بالكلام. لأن الشرع حفظ للكبير حقه ومنه حقه في تقديميه في الكلام. الا يتقدم بالكلام بين يديه. والاكبر هو - 00:39:43

متقدموها في الكبر على غيره والاكبر هو المتقدم في الكبر على غيره. وال الكبر نوعان احدهما كبر اقدار. كعلم او رئاسة والآخر كبر اعمار والآخر كبر اعمار من يسبق بالسن غيره من يسبق بالسن - 00:40:10

اني غيره. فالعبد مأموم بتقديم الاكبر. ومنهي عن مسابقته ومزاحم لما جعله الله عز وجل له شرعا من حق التقديم. وفي الصحيح في قصة حويصة محيضة لما ذهب اصغرهما يتقدم ليتكلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم كبر كبر - 00:40:41 اي قدم في الكلام من هو اكبر منك. نعم احسن الله اليكم الخامس اذا اتيت مضجعك فتوضاً ونم على شبك الایمن واتلو آية الكرسي مرة واحدة كفيك واقرأ فيهما سورة الاخلاص والمعوذتين. وانفث وانفث فيهما وامسح بهما ما استطعت من جسدك. تفعل ذلك ثلاثا - 00:41:13

ذكر المصنف وفقه الله الادب الخامس من الاداب العشرة وهو يتعلق بادب النوم وفيه ثمان مسائل. فالمسألة الاولى في قوله اذا اتيت مضجعك فتوضاً. والموضع هو محل النوم بالليل. والموضع - 00:41:40

هو محل النوم بالليل. فالموقع الذي يأوي اليه العبد لنومه ليلا يسمى مضجعا. دون غيره من مواطن النوم دون غيره من مواطن النوم. والوضع عند الاطلاق يراد به الوضع المعروف في - 00:42:00

بصفته الشرعية والوضع عند الاطلاق يراد به الوضع المعروف في الصفة الشرعية فمن اراد ان ينام من الليل قدم الوضع قبل نومه. والمسألة الثانية في قوله ونم على شبك الایمن. اي على جنبك الایمن من جسدك. با ان يكون موالي للارض - 00:42:26 با ان يكون موالي للارض. فتطرح نفسك على جنبك الایمن. والمسألة الثالثة في قوله واتلو آية الكرسي وهي قوله تعالى الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم الى - 00:42:54

الآية وسميت آية الكرسي لماذا يعني قريب منك. لاختصاصها بذكر الكرسي الالهي. لاختصاصها بذكر الكرسي الالهي. فان الكرسي الالهي لم يذكر في القرآن الا في هذه الآية فان الكرسي الالهي لم يذكر - 00:43:14

في القرآن الا في هذه الآية فمن الخطأ ظنوا انها سميت آية الكرسي لأن الكرسي ذكر فيها لانه هل ذكر القرآن الكرسي في القرآن في غير هذه الآية ام لا - 00:43:50

ما فيه ها احسنت ذكر في غير هذه الآية لكن الذي لم يذكر الا في هذه الآية هو الكرسي الالهي هو الكرسي الالهي فسميت آية الكرسي لاجل ذلك. وتلاوتها قراءتها وتلاوتها - 00:44:05

طاعة والمسألة الرابعة في قوله واجمع كفيك. وهذا باطنا اليك فباطن يدي يسمى كفا وجمعهما ضم احدهما الى الآخرى بالصاقها حذاءها ضم احدهما الى الآخرى بالصاقها حذاءها. لا ان يجعل احدهما في باطن - 00:44:30

الآخرى وانما تكون كهيئة الداعي ملصقا احدهما بالآخرى والمسألة الخامسة في قوله واقرأ فيهما سورة الاخلاص والمعوذتين فتقرا فيهما ثلاث سور هي سورة الاخلاص قل هو الله احد والسوره قل اعوذ برب الفلق وسورة قل اعوذ برب الناس. والمسألة - 00:45:00 السادسة في قوله وانفث فيهما اي في كفيك المجموعتين والنفس هواء مع ريق لطيفة هواء مع ريق لطيفة. فيكون الهواء الخارج من الفم مصحوبا بريق لطيفة ينفع منه. والمسألة السابعة في قوله وامسح بهما ما استطعت من جسدك. والمسح هو الامرار - 00:45:30 والمسح هو الامرار. فاذا قرأ هؤلاء السور الثلاث ثم نفث فيهن شرع يمسح بيديه ما استطاع من بدنـه. فالمسح هو المستطاع عادة من البدن دون تكلف. فاذا اراد ان يمسح اقبل - 00:46:00

بيديه كل واحدة فيما يليها من جهة او تدركه فمسح بلا تكلف كان يمسح رأسه وصدره وبطنه دون تكلف بقصد ثني بدنـه حتى يعمم المسح عليه. فان المشروع حصول المسح - 00:46:30

دون تكلف في طلب تعميم المسح لجميع اعضاء البدنـ. والمسألة الثامنة في قوله تفعل ذلك ثلاثا اي تكرر القراءة والنفث والمسح ثلاثا. فتقرا اولا السور الثلاث. ثم - 00:46:50

تنفث ثلاثا ثم تمسح ثم ترجع ثانية فتضم فتضم يديك كفيك ثم تقرأ سورة الاخلاص فالفرق فالناس ثم تنفث ثلاثا ثم تمسح ثم تعيد ذلك ثلاثة تقرأ ثم تنفث ثلاثا ثم تمسح. فيحصل تكرار القراءة والنفث والمسح ثلاثا على - 00:47:16

هذه السورة وان قدم سورة على صورة جاز ذلك. فلو قدر انه قرأ الناس فالفرق فالاخلاص صح ذلك فالمقصود قراءة هذه السور الثلاث. نعم. احسن الله اليكم. السادس اذا عطست فغطي وجهك بيديك او بثوبك واحمد الله. فان - 00:47:46

احد قائل فقال يرحمك الله فقل يهديكم الله ويصلح بالكم. ذكر المصنف وفقه الله الادب ومساء من الاداب العشرة وهو يتعلق بادب العطاس. وفيه اربع مسائل. فالمسألة الاولى في قوله اذا عطست - 00:48:09

فقطي وجهك بيديك او بثوبك. والعطاس هو صوت يخرج من الانف مع هواء شديد. هو صوت يخرج من الانف مع هواءه شديد فاذا عطس العبد امر ان يغطي وجهه لان لا يتناثر اثر عطاسه مما يخرج - 00:48:29

من انهه فيغطيه بيده او بثوبه ويحبس المتناثر من اثر عطاسه. فيرد على وجهه شيئا من ثوبه كعامة او طرف قميص او غير ذلك مغطيا وجهه به او يمسك بيده على انهه. والمختار كون الامساك باليد اليسرى. والمختار كون الامساك باليد - 00:48:51 لان المتناثر من العطاس عادة وهو المخاط مستقدر طبعا. لان المتناثر عادة من العطاس وهو المخاط مستقدر طبعا. لا شرع فهو ظاهر بالاتفاق. لكن النفوس تستقدر واليسرى مجعلة في الشرع للاذى واليسرى مجعلة في الشرع للاذى بخلاف اليمين فهي للتكريم - 00:49:21

والمسألة الثانية في قوله واحمد الله اي قل الحمد لله وهو اقل المأمور عند العطاس. وورد في الاحاديث النبوية صيغ عدة. كالحمد لله والحمد لله رب العالمين والحمد لله على كل حال. فالمأمور به منها هو حصول - 00:49:51

فان زاد عليه بشيء من الوالد كان ذلك مستحسننا يتحقق به كمال الاتباع ويعمل سنتي على اختلاف وجوهها. والمسألة الثالثة في قوله فان شمتك احد فقل يرحمك الله. اي اذا - 00:50:21

فان شمتك احد فقال يرحمك الله. اي اذا عطس عاطس فان المأمور به يسامعه اي يدعو له بالرحمة. فيقول له يرحمك الله. والمسألة الرابعة في قوله فقل يهديكم الله ويصلح بالكم. اي ان خاطبك احد بالدعاء لك بالرحمة - 00:50:41

فادعوا له بقولك يهديكم الله ويصلح بالكم. والآثار المروية عن الصحابة في هذا محل تدل على ان مقصد الشرع هنا الدعاء لمن دعا. ان مقصد الشرع هنا الدعاء لمن دعا - 00:51:12

واكمله الدعاء بقول يهديكم الله ويصلح بالكم. فان دعا له بالرحمة او بالمغفرة صح ذلك فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يقول يرحمنا الله واياكم ويغفر لنا ولكم ارحموا من - 00:51:32

الله واياكم ويغفر لنا ولكم. رواه مالك في الموطأ. وهو اصل ما عليه الناس في هذا القطر من دعائهم بقول يرحمنا ويرحمكم الله. فانهم يدعون بذلك وهو راجع الى الاصل المعروف عن الصحابة المروي عن ابن عمر وابن - 00:51:52

ابن عباس رضي الله عنهمما في حصول الدعاء باي شيء يقع به تطبيب خاطر الدعاء بالرحمة واكمله الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن لا يمنع من غيره لثبوته عن الصحابة بغير هذا اللفظ - 00:52:12

نعم احسن الله اليكم. السابع رد التثاؤب ما استطعت وامسك بيديك على فيك. ولا تقل اه ذكر المصنف وفقه الله الادب السابع من الاداب العشرة وهو يتعلق بادب التثاؤب وفيه ثلاث مسائل. فالمسألة الاولى في قوله رد التثاؤب - 00:52:32

ما استطعت والثثاؤب هو خروج هواء من الفم دون نفخ. والثثاؤب هو خروج هواء من الفم دون نفخ فاذا اندفع هذا الهواء من جوف العبد امر بردہ اي بحبسه وكتمه - 00:52:52

يكتمه ما استطاع اما بان يجمع قواه النفسية حتى ينحبس ولا يخرج والمسألة الثانية في قوله وامسك بيديك على فيك. اي اقبض بيديك على فيك. محكمًا ثبوتها عليه لئلا تتغير فاك فيتسعد بتثاؤبك على وجه مستقبح - 00:53:12

تشعن واكمله ما يستعمل من اليدين هو ما يناسب الحال. واكمله ما يستعمل من اليدين هو ما يناسب الحال فان كان اثر الفم طيبا استعمل اليمين وان كان اثر الفم غير طيب استعمل اليسار. استعمل اليد اليسرى فان كان قد - 00:53:43

فمه بسواك ونحوه ثم تتابعه فان الخارج عادة يكون طيبا فيمسكه بيمنه وان كان غير مطيب الفم ككونه عقب نوم او طعام كثير استعمل يده اليسرى المستعمل منها هو ظاهر الكف لا باطنها. والمستعمل منها هو ظاهر الكف لا باطنهم - 00:54:10  
فيزيد يده مستعملا ظاهرها فيكون ظاهر الكف هو الذي يباشر فمه. فإنه ان كان اثرا طيبا كان اطيب لليمين. فلا يلامس باطنها وان كان اثر الفم غير طيب ابعد باطن الشمال التي تستعمل لازالة الاذى عادة عن فيه فلم يباشره به. والمسألة الثالثة في قوله ولا - 00:54:40  
قل اه اه وهو صوت يصدر اذا تمادي في تناوبه صوت يسلو اذا تمادي المتراب في تناوبه فيفقر فاه حتى يصدر منه هذا القول وهو منهيا اعاته ووقع في رواية البخاري ها ها الا ان المعروف في احوال الناس - 00:55:10  
انه يزيد معه من صوته حتى يكون على الصفة المذكورة. وهي رواية ابي داود. نعم. احسن الله اليكم اذا انتهيت الى مجلس فسلم واجلس حيث ينتهي المجلس. ولا تجلس بين الشمس والظل ولا تفرق بين اثنين الا باذنهما - 00:55:40  
ولا تقم احدا من مجلسه وافسح لمن دخل واذكر الله فيه واقله كفارته فتقول سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا الله الا انت استغفرك واتوب اليك. ذكر المصنف وفقه الله الادب الثامن من الاداب العشرة وهو يتعلق - 00:56:00  
المجلس وفيه ثمان مسائل. فالمسألة الاولى في قوله اذا انتهيت الى مجلس فسلم. اي اذا بلغت ووصلت اليه فالق السلام على اهله. واكمل القاء السلام كما تقدم هو قول السلام عليكم ورحمة الله - 00:56:20  
وبركاته. والمسألة الثانية في قوله واجلس حيث ينتهي بك المجلس. اي اتخذ مكانا لجلوسك فيما انتهى اليه مقام الجالسين. اي اتخاذ مكانا لجلوسك فيما انتهى اليه مقام جالس فان الناس كان ينضم بعضهم الى بعض عند الجلوس. فان الناس كان ينضم بعضهم الى بعض عند - 00:56:40  
الجلوس فاذا دخل عليهم احد جلس الى مقام الذي انتهى اليه المجلس. واما حال الناس اليوم فانهم صاروا يتفرقون في جلوسهم فتجد احدهم لاتسع الدور يجلس في الجهة اليمنى من المجلس والآخر في الجهة اليسرى. والثالث في مقدمة المجلس. فاذا دخل احد - 00:57:10  
له ان يتخير من المجلس ما يشاء لان المجلس ليس له منتهى. واما اذا انتظم المجلس فصار اهله منضما وهم الى بعض المتقاربين في جلوسهم فانه يجلس حيث انتهى مقام الجالسين منه. والمسألة - 00:57:40  
في قوله ولا تجلس بين الشمس والظل. بان يكون بعذرك في الشمس وبعذرك وبعذرك في الظل النهي عن ذلك ثبت هذا عند ابن ماجة باسناد حسن. وروي في احاديث انه مجلس الشيطان. ولا - 00:58:00  
المروية في ذلك لا يثبت منها شيء لكن النهي ثابت فلا يجلس الانسان بين مع الشمس والظل. والمسألة الرابعة في قوله ولا تفرق بين اثنين الا باذنهما. اي لا تجلس بين - 00:58:24  
اثنين جلس احدهما الى الاخر الا بان تستأذن منهما اي لا تفرق بين اثنين جلس احدهما الى الاخر الا بان تستأذن منهما بان تتخذ مقاما للجلوس بينهما. والمسألة الخامسة بقوله ولا تقم احدا من مجلسه - 00:58:44  
اي بامره بالقيام عنه والتحول الى غيره. ما لم يعرف عادة انه مجلسه. ما لم يعرف عادة انه مجلسه كمجلس افتاء او اقراء او قضاء اتخاذ عادة فان الاحق لمن كان معتادا الجلوس فيه. فاذا وجد احدا جلس فيه جاز ان يقيمه منه - 00:59:08  
والمسألة السادسة في قوله وافسح لمن دخل اي وسع له. فالافساح التوسيعة قوله تعالى اذا قيل لكم تفسحوا في المجالس فافسحوا يفسح الله لكم وتوسيع الله على الجالسين اذا افسحوا نوعان. وتوسيع توسيع الله على الجالسين اذا افسحوا نوعان. احدهما - 00:59:41

توسيع حسي. توسيع حسي بان يطيب لهم المقام ويتسع لهم المكان. بان يطيب لهم المكان ويتسع لهم المقام فلا يضيق بعضهم على بعض. فلا يضيق بعضهم على بعض. والآخر توسيع معنوي - 01:00:10  
بانس نفوسهم والتذاذهم بجلوسهم وتنفسهم والتذاذهم بجلوسهم. والمسألة السابعة في قوله واذكر الله فيه اي لتحرص على ذكر الله عند جلوسك في مجلس وذكر الله شرعا هو حضوره واعظامه في القلب او اللسان حضوره واعظامه في القلب او اللسان او

معا والمسألة الثامنة في قوله واقله كفارته فتقول سبحانك اللهم وبحمدك وأشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك اي اقل ما يؤتي به من الذكر في مجلس ان تأتي بکفارته عند ارادة القيام - 01:01:09

منه وهذه الكفارة مأمول بها في كل مجلس ولو كان مجلس خير. معهور بها في كل مجلس لو كان مجلس خير فانه اذا كان مجلس خير كانت كالخاتم عليه فانه ان - 01:01:29

كان مجلس خير كان كالخاتم عليه. وان كان مجلسا اشتمل على الغلط واللغط كان كفارة له. صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وسمى هذا الذكر كفارة المجلس لأن اکثر مجالس الخلق مشتملة - 01:01:51

على الغلط واللغط وسمى هذا الذكر كفارة المجلس لأن اکثر مجالس الخلق مشتملة على الغلط واللغط فهي مفتقرة لذكر يكون كفارة يستر ما يقع فيها من الھفوات من الغلط واللغط - 01:02:11

وكان من اعظم ابواب صلاح القلوب عند السلف قلة الكلام لأن لا يوجد فيهما لا تحمد عاقبته. وما احسن قول ابن ابي نصر الحميدي صاحب ابن حزم الناس ليس يفيد شيئا سوى الاكثار من قيل وقال. فاقلل من لقاء الناس الا لاخذ العلم - 01:02:31

او اصلاح حالي. فينبغى للانسان ان يتحفظ من لقاء الناس حفظا للسانه. فلا لا يلقاهم الا فيما ينفعهم وينفعهم من اخذ علم او اصلاح حال من احوال الدنيا يفتقر اليها فان كثرة - 01:03:01

تعود عليه بفساد قلبه. قال ابن القيم مخالطة الناس قال انفاس الناس عند مخالطتهم دخان القلوب. ان يكونوا بمنزلة الدخان الذي يعلو القلب فإذا كثر الدخان ايش يصير القلب؟ اسود القلب مثل سكمان السيارات باسهل توضيح هذا حط عندك سيارة دايم في الكراج تشغلها - 01:03:21

وعندك اه دايم اذا شغلتها في مكان اللي يصل له الشكمان تجد انه مع الايام يكون اشلونه؟ اسود. اسود. هذا لقاء الناس فيما الا ينفع بالقليل وقال يؤول الى ان يسود القلب ويظلم. لذلك من حبس منطقه اشرق قلبه. ومن ارسل منطقه - 01:03:51

تخوف على قلبه الظلم. فالانسان اذا صار يعد كلماته ولا يتكلم الا فيما ينفع. اجرى الله عز وجل الخير على لسانه واذا كان مهذارا ثرثرا مرسلا الكلام وقع في الھفوات والسكنات. نعم. احسن الله اليكم التاسع - 01:04:11

الطريق حقه فغض بصرك وكف الاذى ورد السلام. وامر بالمعروف وانه عن المنكر. ذكر المصنف وفقه الله الادب التاسع من اداب العشرة وهو يتعلق بادب الطريق وفيه خمس مسائل. فالمسألة الاولى في قوله اعطي الطريق حقه. وهذا هو - 01:04:31

اصل الجامع في ادبه. وحق الطريق ما ثبت له ولزم الخلق. ما ثبت له ولزم الخلق وطريق معرفته الدليل الشرعي والعرف المرعى.

وطريق معرفته الدليل الشرعي والعرف فالادب في الطريق اعطاء حقه اي بدله والقيام به - 01:04:51

فما ثبت انه من حق الطريق بطريق الشرع او بطريق العرف فالعبد مأمور بان يعطي الطريق حقه ومن جملة هذا مما يغفل عنه كثير من الناس ما يسمى اداب المرور فان هذه الاداب النظمية ترجع الى الاعراف المرعية. فمن اعطاء الطريق حقه الالتزام بها -

01:05:19

انها جعلت لمنفعة جماعة المسلمين. فالقيام بحق الطريق يكون بلزمها وامتثالها المصلحة العامة في ذلك. والمسألة الثانية في قوله فغض بصرك. وهذا شروع في تفصيل اعطاء حقه فمنه غض البصر. وهو ادناؤه وحبسه وعدم ارساله. وهو ادناؤه وحبسه -

01:05:49

وعدم ارساله فإذا احدهنا في طريق امر بان يدلي بصره وان يخفضه لا ان اذا عينيه يمنة ويسرة كانوا يستجتمع شيئا في الفضاء. فان هذا من قلة الادب وهو - 01:06:19

علامة قلة العقل فان الانسان اذا اراد ان يكتسى الوقار والخشية اشتغل بما يتعلمه دون ما لا يعنيه وارسال البصر دون شيء يطلب يرجع على صاحبه بالضرر. والمسألة الثالثة في قوله - 01:06:39

وكف الاذى والاذى هو ايصال ما يكره والاذى هو ايصال ما يكره وكفه هو حبسه ومنعه. فلا يتعرض لاحد في الطريق

بما يكرهه. لا من ولا من بهائم عجماء. والمسألة الرابعة في قوله ورد السلام. اي اجب السلام الملقى عليك. فإذا سلم عليك -

01:06:59

احد وجب عليك ان ترد السلام كما تقدم. والمسألة الخامسة في قوله وامر بالمعروف وانهى عن المنكر. فتأمر بالمعروف بالحث عليه والترغيب فيه. وتنهى عن المنكر بالزجر عنه. والترهيب من - 01:07:29

نعم. احسن الله اليكم. العاشر البس الجميل من الثياب وافضلها الابيض. ولا يجاوز كعبك وابداً بيمنيك لبسها وبشمالك خلعا. تمت بحمد الله. ذكر المصنف وفقه الله الادب العاشر من الاداب العشرة - 01:07:51

ويتعلق بادب اللباس وفيه خمس مسائل. فالمسألة الاولى في قوله البس الجميل من الثياب. امراً ببس الجميل منها والثياب جمع ثوب. وهو اسم لما يلبس على شيء من البدن وهو اسم لما يلبس على شيء - 01:08:11

من البدن كالقميص او العمامة. فكل ما يلبس على البدن يسمى ثوبا. سمي ثوبا لأن انه يثاب اليه سمي ثوبا لأنه يثاب اليه. اي يرجع اليه في لبس مرة بعد - 01:08:31

والجمليل من الثياب المستحسن شرعا او عرفا. والجمليل من الثياب المستحسن شرعا او عرفا ولبسه تقططية البدن او بعضه به. تقططية البدن او بعضه به. والمسألة الثانية في قوله وافضلها الابيض فهو المفضل شرعا وطبعا. لقوله صلى الله عليه وسلم البسو - 01:08:51

البياض فسيد الالوان هو الابيض. واختارته الشريعة تقديما له. والملبوس الممدوح من الابيضاً هو ما استحسنه العرف. والملبوس المستحسن من الابيضاً وما استحسنه العرف دون ما استقبحه دون ما استقبحه. فمثلاً من العرف الجاري - 01:09:21

استحسانه في قميص او في عمامة دون استحسانه في نحو بشتم ولا حذاء وهذا امر يختلف باختلاف الاقطار فان الاعراف تختلف باختلاف الاوقات والاماكن لكن الجاري في عرف قطرنا في وسط هذه البلاد انهم يستحسنونه في نحو عمامة وقميص - 01:09:51

ولا يستحسنونه في نحو بشتم ولا نحو حذاء. فيكون حينئذ الممدوح في حق من اراد ان يلبس الجميل من البياض ان يلبسه فيما فيما ايش؟ فيما يستحسن عرفا. والمسألة الثالثة في - 01:10:23

ولا يجاوز كعبك سفلا. مبيناً منتهي التوب في جهة السفل. وهو انتهاء داء الكعبين والكعب هو العظم الناتئ في اسفل الساق عند ملتقي القدم العظم في اسفل الساق عند ملتقي القدم. وكل رجل وكل قدم لها كعبان في اصح قول - 01:10:43

اهل اللغة وكل قدم لها كعبان في اصح قوله اهل اللغة احدهما كعب خارج ظاهر والآخر كعب خفي باطن. فالذي يلي البدن الى داخل الانسان هذا كعب باطن. في اليمين وفي اليسار - 01:11:13

والذى يكون في خارجه في طرف بدنـه البعيد منهـ هذا يـعد كعبـا ظـاهراـ والـمسـألـة الرابـعـة فيـ قولهـ وـابـداًـ بيـمـينـكـ لـبسـاـ.ـ فيـقدـمـ الـيـمنـىـ

فيـماـ لـهـ جـهـتـانـ.ـ فيـقـدـمـ الـيـمنـىـ فيـماـ لـهـ جـهـتـانـ.ـ كـقـمـيـصـ مـاـ يـسـمـيـهـ النـاسـ عـنـدـنـاـ ثـوـبـاـ - 01:11:33

او عباءة مما يسميه الناس عندنا بشـتاـ فيـقـدـمـ الـيـمنـىـ دونـ ماـ كـانـ لـهـ جـهـةـ وـاحـدـةـ دونـ ماـ كـانـ لـهـ جـهـةـ وـاحـدـةـ كـعـامـةـ اوـ طـاـقـيـةـ فـهـذـهـ لـاـ

جهـةـ لـهـ وـاـنـمـاـ تـلـقـيـ القـاءـ.ـ والـمـسـألـة الخامـسـةـ فيـ قولهـ وـبـشـمالـهـ - 01:12:01

خلـعاـ فـتـقـدـمـ عـنـ خـلـعـ ثـوـبـكـ الـيـسـرىـ فيـماـ لـهـ جـهـتـانـ كـمـاـ تـقـدـمـ دـوـنـ ماـ كـانـ لـهـ جـهـةـ وـاحـدـةـ ثـمـ خـتـمـ المـصـنـفـ بـقـوـلـهـ تـمـ بـحـمـدـ اللهـ لـاـنـ الحـمـدـ كـلـمـةـ الشـكـرـ وـالـعـبـدـ مـأـمـورـ عـنـ تـجـدـدـ نـعـمـةـ اللهـ انـ يـشـكـرـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ.ـ وـمـنـ تـلـكـ النـعـمـ تـمـامـ التـصـنـيـفـ - 01:12:23

المـصـنـفـينـ تـمـامـ التـصـنـيـفـ عـنـ المـصـنـفـينـ فـمـنـ تـمـ لـهـ تـصـنـيـفـ اـسـتـحـسـنـ اـنـ يـحـمـدـ اللهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ فـيـ اـخـرـ قـلـ تـصـنـيـفـهـ وـمـنـ تـمـ لـهـ تـدـرـيـسـ اـسـتـحـسـنـ لـهـ اـنـ يـحـمـدـ اللهـ فـيـ اـخـرـ تـدـرـيـسـهـ.ـ فـالـحـمـدـ لـلـهـ الـذـيـ اـتـمـ عـلـيـنـاـ تـدـرـيـسـهـ - 01:12:53

هـذـهـ الـادـابـ الـعـشـرـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـلـسـ وـهـذـاـ اـخـرـ الـبـيـانـ.ـ اـكـتـبـواـ طـبـقـةـ السـمـاعـ سـمـعـ عـلـيـ جـمـيعـ لـمـنـ حـضـرـ الـجـمـيعـ الـادـابـ الـعـشـرـةـ بـقـرـاءـةـ غـيرـهـ وـالـقـارـئـ يـكـتـبـ بـقـرـاءـتـهـ.ـ صـاحـبـناـ وـيـكـتـبـ اـسـمـهـ تـامـاـ فـتـمـ لـهـ ذـلـكـ فـيـ مـجـلـسـ وـاحـدـ - 01:13:13

فـيـ الـمـيـعـادـ الـمـبـثـتـ فـيـ مـحـلـهـ مـنـ نـسـخـتـهـ وـاجـزـتـ لـهـ روـاـيـتـهـ عـنـ اـجـازـةـ خـاصـةـ مـنـ معـيـنـ فـيـ معـيـنـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ.

صـحـيـحـ مـنـ ذـلـكـ وـكـتـبـ صـالـحـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ حـمـدـ الـعـصـيـمـيـ يـوـمـ السـبـتـ الـرـابـعـ عـشـرـ مـنـ شـهـرـ مـحـرمـ سـنـةـ ثـمـانـ وـثـلـاثـيـنـ وـارـبعـ مـنـةـ وـالـفـ

بمدينة القويغية عمرها الله بالبر والطاعة. وهذا المتن وصيتي لكم في انفسكم وفي اولادكم وفي اهليكم. الانسان يعلمه زوجته يعلمه اولاده. ائمة المساجد يعلمونه الناس ويحرضون على هذا فان من اسباب نقص العبودية عند الناس خاصة طلاب العلم ان باب الاداب والاذكار لا يبالون بها - 01:14:00

وكانه يرى هذه شيء سهل واضح ولا يحتاج اليه. فاذا رأيت حالنا بعد ذلك في الادب وفي الذكر تجد ان فيه ظعفا. وينبغي ان يعنيني بها طالب العلم بأنها من اعظم ما يكمل العبودية. فالمؤدب تعظم عبوديته لله. وقليل الادب تقل عبوديته لله - 01:14:29  
قد ذكر ابن القيم كلاما نافعا في صدر منزلة الادب من مدارس السالكين فذكر ان ادب الانسان عنوان فلاحه وسعادته وان قلة ادبه عنوان بواره وخسارته. فنسأل الله ان - 01:14:49